

ما هو الكلام المباح للإمام أثناء الصلاة؟

محمد هشام طاهري

يقول السائل ما هو الكلام المباح للإمام أثناء الصلاة؟ إذا أراد من المصلين أن يستفتحوا عليه رأس الآية التي نساها إذا نسي الإمام الآية التي يريد أن يستفتح بها فليس له أن يتكلم. وإنما يقرأ آية أخرى سورة أخرى. ليس بشرط أن يتوقف عن الآية التي نسيها -

[00:00:08](#)

فإن هذا يشوش على المصلين وأما كلام الإمام مع المصلين في الصلاة عمدا فهذا مبطل للصلاة حتى لو كان لاجل يتذكر آية لا يجوز له قال أن يقول لهم ذكروني بآية كذا وكذا. لأن هذا كلام. والكلام العمد والكلام العمد مبطل - [00:00:34](#)

للصلاة وأما ما جاء في رواية عن الشافعية أنهم يجوزون الكلام إذا كان لمصلحة الصلاة فهذا المقصود به إذا خرج من دون اختيار والجمهور لا يفرقون بين الكلام الذي خرج من دون اختيار وبين الكلام العمد المختار - [00:00:59](#)

فيبطلون الصلاة بهذا وذلك. والصواب قول الشافعية أن الصلاة لا تبطل إلا بالكلام العمد المختار فعلى هذا لا يجوز للإمام أن يكلمه وأن يخاطب الناس ويقول لهم ذكروني بآية كذا وكذا. وإنما إذا نسي الآية التي يريد أن - [00:01:22](#)

يقرأ من سورة أخرى ومثل ما قال بعض العوام يقول أن أحد الأئمة صلى في الناس في مسجد وكان فيه عوام فقرأ بعض السور الطوال فخطأ فيها. فلما خلس الصلاة قال له العامي ما دام أنك - [00:01:44](#)

أنت حافظ ليش ما تقرأ قل هو الله أحد؟ هذا كلام واضح. إنسان ما يدخل الناس في الأرباك - [00:02:05](#)